

## تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

### خطة التنفيذ العالمية

#### تقرير من الأمانة

١- في أيار/ مايو ٢٠١٦، قدمت المديرية العامة توصيات لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين.<sup>١</sup> واعتمدت جمعية الصحة المقرر الإجرائي ج ص ع ٦٩ (١٤) الذي طلبت فيه من المدير العام في جملة أمور "أن يعد مسودة خطة تنفيذ عالمية لتوصيات لجنة المراجعة لكي تنتظر فيها اللجان الإقليمية في عام ٢٠١٦، بحيث تضم المسودة جوانب التخطيط الفوري لتحسين تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) من خلال تعزيز النهج القائمة، وتبين طريق المضي قدماً في تناول المقترحات الجديدة التي يلزم أن تواصل الدول الأعضاء مناقشتها من الناحية التقنية". كما طلبت من المدير العام أن يقدم خطة التنفيذ العالمية كي ينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الأربعين بعد المائة.

٢- وقد نوقشت مسودة خطة التنفيذ العالمية خلال الدورات اللاحقة للجان الإقليمية الست جميعها،<sup>٢</sup> التي عُقد قبلها اجتماعان رسميان سابقان للدورة في اثنتين من الأقاليم (إقليم الأمريكتين<sup>٣</sup> وإقليم جنوب شرق آسيا<sup>٤</sup>). فضلاً عن ذلك، عُقدت جلسات إعلامية تقنية على هامش دورات معظم اللجان الإقليمية. وعُرضت وثيقة تتضمن قدر الإمكان الاقتراحات المقدمة من اللجان الإقليمية الست جميعها على المجلس التنفيذي في دورته الأربعين بعد المائة المعقودة في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٧.<sup>٥</sup>

١ الوثيقة ج ٢١/٦٩.

٢ انظر الوثائق AFR/RC66/4 و Rev.1 و CD55/12 و SEA/RC69/10 و EUR/RC66/26 و EM/RC63/INF.DOC.4. وقد ناقشت اللجنة الإقليمية لغرب المحيط الهادئ مسودة الخطة أثناء النظر في بند جدول الأعمال الخاص باستراتيجية آسيا والمحيط الهادئ لمواجهة الأمراض المستجدة وطوارئ الصحة العمومية (الوثيقة WPR/RC67/9).

٣ تشمل الوثيقة CD55/12, Rev.1 (في الملحق "باء") التقرير الخاص بمشاورات إقليمية بشأن مسودة الوثيقة؛ انظر أيضاً المقرر الإجرائي CD55(D5) الصادر عن مجلس إدارة منظمة الصحة للبلدان الأمريكية.

٤ تقدم الوثيقة SEA/RC69/10 Add.1 الاستنتاجات والاستجابات الخاصة بمشاورات إقليمية غير رسمية (نيودلهي، ١٨ و ١٩ آب/ أغسطس ٢٠١٦).

٥ الوثيقة م ت ١٤/١٤.

٣- وطلب المجلس التنفيذي في دورته الأربعين بعد المائة مواصلة النظر في المدخلات المقدمة من اللجان الإقليمية الست، وأن تُعقد مشاورات مع الدول الأعضاء، وأن تُعرض الصيغة النهائية لخطة التنفيذ العالمية على جمعية الصحة العالمية السبعين. وتُعد هذه الوثيقة نسخة منقحة من الوثيقة م ت ١٤/١٤٠، وهي تأخذ بعين الاعتبار التعليقات الصادرة عن المجلس التنفيذي، والمشاورات الإضافية مع المكاتب الإقليمية، والتعليقات الواردة من الدول الأعضاء خلال الجلسة الإعلامية المعقودة للبعثات بالمقر الرئيسي للمنظمة في ٢٣ آذار/ مارس ٢٠١٧.

### نبذة عن خطة التنفيذ العالمية

٤- أصدرت لجنة المراجعة ١٢ توصية رئيسية و ٦٢ توصية داعمة. وتقترح خطة التنفيذ العالمية أساليب ونهجاً لتنفيذ توصيات لجنة المراجعة، وتحدد ستة مجالات للعمل.

٥- وترد في الملحق ١ نبذة عن العلاقة بين مجالات العمل الواردة في مسودة خطة التنفيذ العالمية، والأهداف والأطر الزمنية ذات الصلة، وتوصيات لجنة المراجعة. ويتوقف نجاح الإجراءات المقترحة على ثلاثة مبادئ أساسية ومتداخلة، ألا وهي: الملكية القطرية وقيادة المنظمة والشراكات العالمية الفعالة.

٦- وتتمثل مجالات العمل الواردة في خطة التنفيذ العالمية فيما يلي:

- **مجال العمل ١: تسريع تنفيذ الدول الأطراف للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)** - ويتناول هذا المجال التوصيات ٢ و ٣ و ٨ و ٩ و ١٠ الصادرة عن لجنة المراجعة؛
- **مجال العمل ٢: تعزيز قدرة المنظمة على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)** - ويتناول هذا المجال التوصيات من ٤ إلى ١٢ الصادرة عن لجنة المراجعة، باستثناء التوصيتين ١٢-٧ و ١٢-٨؛
- **مجال العمل ٣: تحسين رصد القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وتقييمها والتبليغ بشأنها** - ويتناول هذا المجال التوصية ٥ الصادرة عن لجنة المراجعة؛
- **مجال العمل ٤: تحسين إدارة الأحداث، بما في ذلك تقدير المخاطر والتبليغ عن المخاطر** - ويتناول هذا المجال التوصية ٦ الصادرة عن لجنة المراجعة؛
- **مجال العمل ٥: التدابير الصحية الإضافية وتعزيز الامتثال للتوصيات المؤقتة والمشورة المقدمة من المدير العام في إطار اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)** - يتناول هذا المجال التوصية ٧ والتوصيتين الفرعيتين ١٢-٧ و ١٢-٨؛
- **مجال العمل ٦: التبادل السريع للمعلومات العلمية** - يتناول هذا المجال التوصية ١١.

## مجال العمل ١: تسريع تنفيذ الدول الأطراف اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

٧- من أجل تعزيز قدرة الدول على الامتثال للمتطلبات التي تنص عليها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وتماشياً مع توصيات لجنة المراجعة، ستولي المنظمة أهمية كبيرة لما يلي:

(أ) صياغة خطة استراتيجية عالمية خمسية لتحسين تأهب الصحة العمومية العالمية واستجابتها، تستند إلى الجهود الإقليمية والعبر المستخلصة، لتقديمها إلى الدول الأعضاء في جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين، في أيار/ مايو ٢٠١٨، وسوف يلي ذلك وضع الخطط التشغيلية الإقليمية ذات الصلة أو تعديلها؛

(ب) تقديم الدعم إلى الدول الأطراف من أجل إعداد خطط عمل وطنية تضع في الحسبان السياق الوطني، والتوجهات الاستراتيجية المستقاة من الخطة الاستراتيجية العالمية، والخطط التشغيلية الإقليمية ذات الصلة؛

(ج) ربط بناء القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بتعزيز النظم الصحية؛

(د) دعم مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية ومواصلة تعزيز قدراتها، بما في ذلك من خلال بناء شبكة عالمية تضم مراكز الاتصال المعنية باللوائح الصحية الدولية؛

(هـ) إعطاء الأولوية في تقديم الدعم إلى الدول الأطراف السريعة التأثر والمحدودة القدرات، بالاستناد إلى عمليات تقييم القدرات الوطنية الأساسية وتقييمات المخاطر الأخرى؛<sup>٢١</sup>

(و) تعبئة الموارد المالية من أجل تيسير عملية تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني.

### الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية

٨- سوف تُصاغ الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية على أساس المبادئ التالية: التشاور؛ الملكية القطرية؛ الدور القيادي للمنظمة؛ الشراكات الواسعة؛ النهج المشترك بين القطاعات؛ التكامل مع النظام الصحي؛ مشاركة المجتمع المحلي؛ التركيز على السياق الهش؛ التكامل الإقليمي؛ التمويل المحلي من أجل الاستدامة؛ الموازنة بين العناصر الملزمة قانوناً والعناصر الطوعية؛ التركيز على الرصد والنتائج والمساءلة. ويعرض الملحق ٢ هذه المبادئ التوجيهية، بما في ذلك العملية التشاركية المقترحة لإعداد الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية.

١ مؤشر INFORM لإدارة المخاطر أداة لفهم مخاطر الأزمات والكوارث الإنسانية. متاح على:

<http://www.informindex.org/Portals/0/InfoRM/INFORM%20Global%20Results%20Report%202017%20FINAL%20WEB.pdf?ver=2016-11-21-164053-717>

(تم الاطلاع في ٢٧ نيسان/ أبريل ٢٠١٧).

٢ انظر أيضاً الوثيقة/حدث المستجدة. برنامج المنظمة للطوارئ الصحية: التقدم المحرز والأولويات. الحوار الخاص بالتمويل. ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. للاطلاع على قائمة البلدان ذات الأولوية في برنامج المنظمة للطوارئ الصحية. متاحة على:

<http://www.who.int/about/finances-accountability/funding/financing-dialogue/whe-update.pdf?ua=1> (تم الاطلاع في ٢٧ نيسان/ أبريل ٢٠١٧).

٩- وسوف تعرض الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية، النهج الذي ستتبعه المنظمة في تعزيز قدرة البلدان على تحقيق القدرات الأساسية التي تنص عليها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) كالتزام ملزم قانوناً وكوسيلة لضمان التأهب والاستجابة على الصعيدين القطري والعالمي لأحداث الصحة العمومية بما في ذلك حالات الطوارئ. وسوف تستند الخطة إلى الاستراتيجيات العالمية القائمة (مثل خطة عمل المنظمة العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات) والنهوج والشبكات والآليات الإقليمية الخاصة بالتأهب والاستجابة للطوارئ الصحية مثل الاستراتيجية المتكاملة لترصد الأمراض والاستجابة لها<sup>١</sup> - استراتيجية تابعة للمكتب الإقليمي لأفريقيا، واستراتيجية آسيا والمحيط الهادئ لمواجهة الأمراض المستجدة<sup>٢</sup> - إطار استراتيجي مشترك لإقليمي جنوب شرق آسيا وغرب المحيط الهادئ، واستراتيجية "الصحة ٢٠٢٠"<sup>٣</sup> - إطار للسياسات واستراتيجية للإقليم الأوروبي، ولجنة التقييم الإقليمية المعنية باللوائح الصحية الدولية التي أنشأتها اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط،<sup>٤</sup> وسائر النهوج الإقليمية، وسوف تتواءم مع هذه الاستراتيجيات والنهوج والآليات. وسوف توضع الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية بالتشاور مع الدول الأعضاء والمكاتب الإقليمية وأصحاب المصلحة المعنيين، بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وتُقدم إلى جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين في أيار/مايو ٢٠١٨ من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والأربعين بعد المائة، للنظر فيها واعتمادها مستقبلاً.

### خطط العمل الوطنية

١٠- ستعمل المنظمة مع البلدان من أجل دعم إعداد أو تعزيز خطط العمل الوطنية بشأن التأهب للطوارئ الصحية، مع مراعاة الاختلافات بين البلدان عندما يتعلق الأمر بالقدرات في مجالي تصريف الشؤون والصحة العمومية. وستقدم المنظمة الإرشادات والدعم التقني في سلسلة متصلة من أنشطة التقييم، والتخطيط، وحساب التكاليف، والتنفيذ، والرصد، والاستعراض. وستوضع خطط العمل الوطنية على أساس النتائج المنبثقة عن التقييمات القطرية الشاملة للقدرات (بما في ذلك التبليغ السنوي في إطار اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، والتقييمات الخارجية المشتركة، وغير ذلك)، مع التأكيد على الملكية القطرية والتنسيق المشترك بين القطاعات والشراكات الاستراتيجية. وسيُراعى كذلك الدور الذي يضطلع به القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المحلي والمجتمع المدني، ومشاركتهم، في مراحل التقييم والتخطيط والتنفيذ. وسوف تستند مرحلة التخطيط إلى العمليات القطرية القائمة (على سبيل المثال، نهج "الصحة الواحدة"، والمبادرات المعنية بمقاومة مضادات الميكروبات، وخطط التأهب للجوائح، وخطط العمل لتنفيذ خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠، وإطار سيندائي للحد من مخاطر الكوارث<sup>٥</sup>)، وذلك بغية ضمان وجود نهج شامل وتلافي الازدواجية.

١١- وستعمل الأمانة مع الدول الأطراف لتشجيع الالتزام على المستوى الدولي وتخصيص الموارد المالية المحلية اللازمة لتنفيذ خطط العمل الوطنية من أجل إرساء القدرات الأساسية الخاصة بالرصد والاستجابة والحفاظ عليها، على النحو المتفق عليه في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل

١ <http://www.afro.who.int/en/integrated-disease-surveillance/idsr.html> (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٢ [http://www.wpro.who.int/emerging\\_diseases/documents/docs/ASPED\\_2010.pdf?ua=1](http://www.wpro.who.int/emerging_diseases/documents/docs/ASPED_2010.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٣ [http://www.euro.who.int/\\_\\_data/assets/pdf\\_file/0011/199532/Health2020-Long.pdf?ua=1](http://www.euro.who.int/__data/assets/pdf_file/0011/199532/Health2020-Long.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٤ [http://applications.emro.who.int/docs/RC62\\_Resolutions\\_2015\\_R3\\_16576\\_EN.pdf?ua=1](http://applications.emro.who.int/docs/RC62_Resolutions_2015_R3_16576_EN.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٥ <http://www.unisdr.org/we/inform/publications/43291> (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

التنمية.<sup>١</sup> وعندما تُحدد الثغرات وتُحدد أولويات مجالات الاستثمار، فمن المهم للغاية أن تسرع البلدان بإعداد التقديرات الخاصة بالمصروفات الرأسمالية والمتكررة اللازمة لسد الثغرات. وسوف تقوم الأمانة بإعداد نماذج حساب التكاليف والميزنة لخطط العمل الوطنية، في سياق نهج تعزيز النظم الصحية الوطنية الأوسع نطاقاً. وستدعم الأمانة الجهود المبذولة على الصعيد الوطني لتعزيز الآليات المؤسسية اللازمة لتنسيق التعاون الدولي، استناداً إلى مبادئ التعاون الإنمائي الفعال (الملكية القطرية، والتركيز على النتائج، والشراكات الشاملة، والشفافية، والمساءلة<sup>٢</sup>).

١٢- وينبغي أن يتواءم وضع خطط العمل الوطنية مع الاستراتيجيات والخطط الخاصة بقطاع الصحة الوطني، وينبغي عند وضعها وتنفيذها التركيز على تنسيق القطاعات المتعددة والشركاء المتعددين مثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الأغذية والزراعة وفقاً لنهج "الصحة الواحدة". ونظراً لأن القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح تشمل قطاعات متعددة، ينبغي للقطاع المالي وسائر القطاعات أن تكون جزءاً من عملية التخطيط لضمان التنسيق على نطاق القطاعات والتخصيص المالي الملائم.

### تعزيز النظم الصحية، والأمن الصحي

١٣- ستواصل الأمانة العمل على توطيد الروابط التشغيلية بين عملها الخاص بتعزيز النظم الصحية وبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، مع إيلاء عناية خاصة لضمان اتباع برنامج منسق للعمل عند وضع خطط العمل الوطنية وتنفيذ أنشطة بناء القدرات في مجالات الموارد البشرية الصحية، وتخطيط الشؤون الصحية (بما في ذلك الرصد والتقييم)، وتمويل الصحة، وتحقيق قدرة النظم الصحية على الصمود. وستعود هذه الروابط الوطيدة بأثر مفيد على الأمن الصحي من خلال تطوير القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وعلى التغطية الصحية الشاملة، وتسهم بذلك في تحقيق الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار). واستناداً إلى العمل الذي تضطلع به المكاتب الإقليمية للمنظمة، ستجرى مشاورات تقنية في النصف الثاني من عام ٢٠١٧ بهدف وضع إطار لدمج وظائف الصحة العمومية الأساسية، ولبنات بناء النظم الصحية، والقدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وذلك بهدف مواصلة دعم استدامة الاستثمار والتخطيط على المدى الطويل في مجال الأمن الصحي من أجل وجود نظم صحية قادرة على الصمود.

١٤- وسوف تقدم الأمانة الدعم من خلال برنامج العمل المنسق إلى البلدان لدمج القدرات الأساسية التي تنص عليها اللوائح في مجمل جهودها الرامية إلى تعزيز النظم الصحية. ويشمل برنامج العمل الأنشطة الرامية إلى دعم ما يلي: موازنة الإرشادات بشأن أدوات التخطيط والتقييم على الصعيد القطري، مثل التقييم المشترك للاستراتيجيات الصحية الوطنية والتقييم الخارجي المشترك للقدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح؛ ودمج نظم تقديم خدمات الرعاية الصحية ووظائف الصحة العمومية الأساسية؛ وتطوير قدرات القوى العاملة كوسيلة لتعزيز التأهب والاستجابة لطوارئ الصحة العمومية.

١ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣١٣/٦٩.

٢ الشراكة العالمية للتعاون الإنمائي الفعال - مبادئ. (متاحة على <http://effectivecooperation.org/about/principles/>، تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

## مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية

١٥- سوف تعمل الأمانة على تسريع العمل من أجل تعزيز قدرة مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وسيشمل ذلك دعوتها إلى الاضطلاع بدور أبرز في الإدارة العامة الوطنية الأوسع نطاقاً، داخل قطاع الصحة وخارجه. وفضلاً عن ذلك، سوف تعمل الأمانة على تسريع وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة والمبادئ التوجيهية أو تنقيحها، فيما يتعلق بدور مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية، وإصدار التوصيات بشأن تزويدها بالموارد الكافية والسلطة اللازمة للوفاء بالتزاماتها. وسيتسنى تحقيق ذلك على سبيل المثال من خلال برامج التدريب واعتماد التشريعات الوطنية الملائمة المتعلقة بوظائف مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية. وسوف تحافظ الأمانة على شبكة قوية من مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية عن طريق عقد اجتماعات إقليمية منتظمة لبناء قدرات هذه المراكز ولتبادل الخبرات المستخلصة. وسوف يتم التوسع في محتوى الدورات التدريبية وفي إتاحتها من خلال منصة التعلم في مجال الأمن الصحي في سياق اللوائح؛<sup>١</sup> وتشمل هذه الدورات التعلم الإلكتروني والتمارين المنفذة في الوقت الفعلي على نطاق بلدان متعددة.

## مجال العمل ٢: تعزيز قدرة المنظمة على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

١٦- سيؤدي برنامج المنظمة الجديد للطوارئ الصحية إلى تعزيز قدرة المنظمة على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بقدر كبير. وستواصل زيادة عدد الموظفين المخصصين للعمل على اللوائح بما في ذلك العمل على تأهب البلدان للطوارئ الصحية، بموجب البرنامج الجديد، زيادة كبيرة على نطاق مستويات المنظمة الثلاثة جميعها، ولاسيما في مجال دعم البلدان السريعة التأثر والمحدودة القدرات. ويُعد تأهب البلدان للطوارئ الصحية في سياق اللوائح وإطار سيندائي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ أحد العناصر الرئيسية لإطار النتائج الخاص بالبرنامج الجديد الذي يشمل مخرجات خاصة بالرصد والتقييم والتقدير فيما يتعلق بالقدرات الأساسية اللازمة لإدارة مخاطر الطوارئ الشاملة لجميع الأخطار، ووضع الخطط الوطنية وإرساء القدرات الأساسية الحاسمة الأهمية الخاصة بالتأهب للطوارئ الصحية.

١٧- ولضمان الفعالية والكفاءة سيركز برنامج المنظمة للطوارئ الصحية على بعض الأولويات، بما في ذلك ما يلي: زيادة القدرات الأساسية الخاصة بالتشغيل؛ وضع خدمات موحدة للاستجابة للطوارئ؛ التوسع في الترتيبات الخاصة بالشراكات؛ دعم تأهب البلدان. ويركز البرنامج أيضاً على تحسين جميع مجالات الخدمات الأساسية دعماً للتأهب والاستجابة، بدءاً من توفير التمويل والموظفين المستدامين، ومروراً بتعبئة الموارد والتواصل والدعوة، ووصولاً إلى القيادة والتخطيط وإدارة الأداء.<sup>٣</sup>

١٨- وفي سياق البرنامج الجديد، ستعزز المنظمة تعاونها في مجال الطوارئ الصحية مع الكيانات والهيئات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وستعمل المنظمة تعزيزاً للوائح ولتنفيذها، على الاستفادة من عملها الأولي بشأن إدراج ولاية في صلاحيات الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، كي يعمل كمسؤول عن الدعوة إلى اللوائح لضمان الفهم الجيد للوائح ووضعها في مكانة بارزة على صعيد القطاعات

١ <https://extranet.who.int/hslp/training/> (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٢ <http://www.unisdr.org/we/inform/publications/43291> (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٣ انظر أيضاً الوثائق ذات الصلة: ج ٨/٧٠ تقرير لجنة الإشراف الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية؛ ج ٩/٧٠ استجابة المنظمة في الطوارئ الوخيمة الواسعة النطاق؛ ج ١٠/٧٠ البحث والتطوير فيما يتعلق بالأمراض الوبائية المحتملة؛ ج ١١/٧٠ تنسيق القوى العاملة الصحية في الطوارئ ذات العواقب الصحية.

في الحكومات وفي المنظمات الدولية سواءً بسواء. وسيُفسر ذلك عن إذكاء الوعي والإقرار باللوائح على الصعيد العالمي، ما سيمثل إشارة قوية صادرة من خارج المنظمة إلى أهمية اللوائح بالنسبة إلى الحكومات الوطنية لا وزارات الصحة فقط.<sup>١</sup>

١٩- وتُعد اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الآلية الرئيسية للتنسيق بين وكالات المساعدة الإنسانية الدولية، ويتولى تنظيمها منسق الإغاثة في حالات الطوارئ التابع لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية. واتفق الأعضاء الرئيسيون للجنة الدائمة على استخدام آلية اللجنة الدائمة ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، في تنسيق الاستجابة الدولية للطوارئ الواسعة النطاق الناجمة عن الأمراض المعدية، تحت القيادة الاستراتيجية والتقنية للمنظمة. وقد وُضعت الإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بعمل اللجنة الدائمة بشأن الطوارئ الناجمة عن الأمراض المعدية المصنفة من المستوى الثالث في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بهدف الحصول على مسودة للوثيقة بحلول نهاية عام ٢٠١٦. وسيكون التقدم المُحرز في هذا الشأن من بين المسائل التي سَتُبَلَّغ بها فرقة العمل العالمية المعنية بالاستجابة للآزمات الصحية التي أنشأها الأمين العام للأمم المتحدة لتتولى الرصد والتفويض فيما يتعلق بتوصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستجابة العالمية للآزمات الصحية.<sup>٣</sup>

٢٠- ويعمل برنامج المنظمة للطوارئ الصحية أيضاً على إنشاء آلية لتعزيز مواصلة عمل شراكات المنظمة في مجال تنفيذ اللوائح، ولاسيما بالتعاون مع الشبكة العالمية للإنذار بحدوث الفاشيات ومواجهتها، وأعضاء مجموعة الصحة العالمية، وطيف من شبكات الخبراء. وفي حزيران/يونيو وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اتفقت اللجنة التوجيهية للشبكة العالمية للإنذار بحدوث الفاشيات ومواجهتها على عدد من التوجهات الاستراتيجية الرئيسية لمواصلة تعزيز الدعم المقدم من الشبكة للمنظمة والقدرة العالمية على التردد وتقييم المخاطر والتنسيق الدولي السريع للفحوص والاستجابة في الوقت المناسب.<sup>٤</sup>

### مجال العمل ٣: تحسين رصد القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتقييمها والتبليغ بشأنها

٢١- في أعقاب اعتماد جمعية الصحة للقرار ج ص ٦١-٢ (٢٠٠٨) الذي طالبت فيه الدول الأطراف برفع تقرير سنوي بشأن تنفيذ اللوائح، وضعت الأمانة أداة للتبليغ تمكّن الدول الأطراف من إجراء عمليات التقييم الذاتي السنوية وتقديم التقارير السنوية.<sup>٥</sup> وتتضمن عملية رفع التقارير السنوية تقييم التنفيذ فيما يتعلق بثماني قدرات أساسية وبتطوير القدرات في نقاط الدخول، وبالأخطار المشمولة باللوائح، ولاسيما الأخطار البيولوجية (الأخطار الحيوانية المصدر والمتعلقة بالسلامة الغذائية وسائر الأخطار الناجمة عن الأمراض المعدية)، والأخطار الكيميائية والإشعاعية والنووية، بالاستناد إلى المرفق ١ للوائح.

١ انظر الوثيقة ج ٦٩/٢١، الملحق، التوصية الداعمة ٤-١.

٢ <https://interagencystandingcommittee.org/principals/documents-public/final-iasc-system-wide-level-3-i3-activation-procedures-infectious>

(تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٣ الوثيقة ج ٦٩/٣٠، الفقرة ١٣.

٤ الموقع الإلكتروني للشبكة العالمية للإنذار بحدوث الفاشيات ومواجهتها: <https://extranet.who.int/goarn/>.

٥ WHO. IHR core capacity monitoring framework: checklist and indicators for monitoring progress in the development of IHR core capacities in States Parties. Document WHO/HSE/GCR/2013.2, Geneva: World Health Organization, 2013 (<http://www.who.int/ihr/publications/checklist/en/>, accessed 1 May 2017).

٢٢- وفي عام ٢٠١٤، أوصت لجنة المراجعة بشأن التمديدات الثانية لبناء القدرات الوطنية في مجال الصحة العمومية وبتنفيذ اللوائح الصحية الدولية، بالتحول "من التقييم الذاتي الحصري إلى نهج تجمع ما بين التقييم الذاتي واستعراض الأقران والتقييم الخارجي الطوعي بمشاركة مزيج من الخبراء المحليين والمستقلين".<sup>١</sup> ولهذا الغرض، ناقشت اللجان الإقليمية للمنظمة مذكرة مفاهيم<sup>٢</sup> في عام ٢٠١٥ توضح نهجاً جديداً، وعُرض على جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين إطار منقح للرصد والتقييم وأحاطت به علماء<sup>٣</sup>. ويتألف إطار رصد اللوائح الصحية الدولية وتقييمها من أربعة عناصر متكاملة، ألا وهي: التبليغ السنوي من قبل الدول الأطراف اللازم بموجب اللوائح الصحية الدولية، والتقييم الخارجي المشترك الطوعي والاستعراض اللاحق وتمارين المحاكاة.

٢٣- ولضمان التماسك والاتساق بين شتى الصكوك، ستستعرض المنظمة أداة التبليغ السنوي، وسيُقترح هذا الصك المنقح على الدول الأطراف للتبليغ في المستقبل. وسوف تُستعرض بصفة منتظمة العبر المستخلصة من الصكوك الأخرى من جانب أمانة المنظمة، وكذلك من جانب البلدان الراغبة والشركاء التقنيين الراغبين.

#### مجال العمل ٤: تحسين إدارة الأحداث بما في ذلك تقدير المخاطر والتبليغ عن المخاطر

٢٤- إن اعتماد مجموعة جديدة ووحيدة من الإجراءات الموحدة على نطاق مستويات المنظمة الثلاثة لإجراء التقدير السريع للمخاطر استجابةً لأحداث الصحة العمومية التي تُكتشف حديثاً، يكتسي أهمية محورية بالنسبة إلى برنامج المنظمة للطوارئ الصحية. وسوف تتضمن الإجراءات الجديدة تقديراً منهجياً للخطر والتعرض وسرعة التأثير وقدرات الدول الأطراف، من أجل تحديد ما إذا كان الحدث ينطوي على مستوى منخفض أم متوسط أم عال أم عال جداً من مخاطر التفاقم والانتشار الدولي. وسوف تتاح نتائج عمليات تقدير المخاطر هذه أمام جميع الدول الأطراف من خلال موقع المعلومات عن الأحداث المتعلقة باللوائح الصحية الدولية، وفي حال الأحداث التي تنطوي على مستوى عال أو عال جداً من المخاطر، سيُبلّغ أيضاً الأمين العام للأمم المتحدة والأعضاء الرئيسيين للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مباشرة وعلى الفور.

٢٥- وسيبدأ برنامج المنظمة للطوارئ الصحية في غضون ٧٢ ساعة في إجراء تقدير على أرض الواقع عند إخطاره بوجود أحد الممرضات الشديدة الخطورة أو نشأته (مثل انتقال فيروس أنفلونزا جديد بين البشر مثلاً)، أو وقوع مجموعات من الوفيات غير المبررة في الأماكن السريعة التأثير والمحدودة القدرات، وغيرها من الأحداث التي تستدعي ذلك في تقدير المدير العام. وكلما أمكن، سيدعو البرنامج الهيئات الشريكة ذات الخبرات الملائمة إلى المساعدة في عمليات تقدير المخاطر هذه. وسيُبلّغ المدير العام بالحصائل في غضون ٢٤ ساعة من استكمال عملية التقدير، كما سيُزود بتوصيات البرنامج بشأن تخفيف المخاطر وتدابير الإدارة والاستجابة حسب الاقتضاء.<sup>٤</sup> وستواصل الأمانة العمل على تحسين التبليغ عن الأحداث وعن المخاطر من خلال قناة موضوعة لنظام المعلومات عن الأحداث واستحداث أدوات جديدة للمعلومات الوبائية.

١ الوثيقة ج٢٢/٦٨ إضافة ١، الملحق ١.

٢ تطوير ورصد وتقييم القدرات الأساسية الوظيفية اللازمة لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥): مذكرة مفاهيم، متاحة على الرابط التالي: [http://www.who.int/ihr/publications/concept\\_note\\_201507/en/](http://www.who.int/ihr/publications/concept_note_201507/en/) (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٣ انظر الوثيقتين ج٢٠/٦٩، الملحق، وج ص ع٢٠١٦/٦٩/٣، المحاضر الموجزة للجنة "أ" الجلستين الخامسة والسابعة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة ج٣٠/٦٩، الفقرة ١٠.



٢٦- وستعمل المنظمة مع الشركاء على موازنة أدوات تقدير المخاطر في مجالات المساعدة الإنسانية وأوبئة الأمراض المعدية من أجل وضع نهج مشترك لتقدير المخاطر في الطوارئ الصحية.

٢٧- وفي أيار/ مايو ٢٠١٦ أنشأت المديرية العامة لجنة الإشراف الاستشارية المستقلة لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية<sup>١</sup> التي تتضمن وظائفها الرئيسية تقييم أداء الوظائف الرئيسية للبرنامج في حالات الطوارئ الصحية؛ وتحديد مدى ملائمة تمويل البرنامج وموارده وكفايتهما؛ وإسداء المشورة إلى المدير العام؛ وتبليغ جمعية الصحة من خلال المدير العام والمجلس التنفيذي بشأن التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج.

٢٨- وسوف ينشئ المدير العام فريقاً استشارياً تقنياً من الخبراء في أخطار الأمراض المعدية ليساعد على توجيه عمل المنظمة في مجال تقدير المخاطر المستجدة والمتطورة المُحدقة بالصحة العمومية وإدارة هذه المخاطر، وعملها الأوسع نطاقاً في مجال تحديد المُمرضات الشديدة الخطورة وخصائصها وتخفيف أثرها. ولن تُسند للفريق الاستشاري التقني وظائف تنفيذية أو إشرافية، وسيضطلع بدور واضح مكمل لدور لجنة الإشراف الاستشارية المستقلة ولجان الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية. وترد مسودة اختصاصات الفريق الاستشاري التقني في الملحق ٣.

## مجال العمل ٥: التدابير الصحية الإضافية وتعزيز الامتثال للتوصيات المؤقتة والمشورة المقدمة من المدير العام في إطار اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

٢٩- ستقوم أمانة المنظمة بحصر التدابير الصحية التي تتخذها الدول الأطراف ورصدها والتبليغ بشأنها وستقوم الأمانة في هذه العملية بما يلي:

(أ) الاستمرار في نشر التدابير الصحية المطلوبة استجابةً لمخاطر صحية عمومية محددة وللتوصيات المؤقتة المتعلقة بطوارئ الصحة العمومية التي تسبب قلقاً دولياً، على موقعها الإلكتروني؛

(ب) جمع المعلومات بشكل منهجي حول التدابير الصحية الإضافية التي تتخذها الدول الأطراف، والتي قد تتدخل في حركة المرور الدولي، ونشر جميع تدابير الصحة العمومية على موقعها الإلكتروني، بما في ذلك مصدر المعلومات؛

(ج) طلب الأساس المنطقي من منظور الصحة العمومية والبيانات العلمية بشأن التدابير الصحية الإضافية التي تتدخل تدخلاً بالغاً في حركة المرور الدولي بموجب المادة ٤٣ من اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وتعزيز الحوار المنظم مع الدول الأطراف العاكفة على تنفيذ تدابير صحية إضافية تتدخل تدخلاً بالغاً في حركة المرور الدولي بموجب المادة ٤٣ من اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، من خلال الإجراءات التشغيلية الموحدة؛

(د) نشر الأساس المنطقي من منظور الصحة العمومية والمعلومات العلمية للذين تقدمهما الدول الأطراف العاكفة على تنفيذ تدابير صحية إضافية تتدخل تدخلاً بالغاً في حركة المرور الدولي بموجب

١ [http://www.who.int/about/who\\_reform/emergency-capacities/oversight-committee/en/](http://www.who.int/about/who_reform/emergency-capacities/oversight-committee/en/) (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٢ "يقصد عموماً بالتدخل البالغ رفض دخول أو مغادرة المسافرين الدوليين أو تأخيرهم أكثر من ٢٤ ساعة أو رفض دخول أو مغادرة الأمتعة والحمولات والحاويات ووسائل النقل والبضائع، وما شابه، أو تأخيرها أكثر من ٢٤ ساعة" (المادة ٤٣-٣ من اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)).

المادة ٤٣ من اللوائح، على موقع المعلومات عن الأحداث المحمي بكلمة مرور والمخصص لمراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية؛

(هـ) تبليغ جمعية الصحة بشأن التدابير الصحية الإضافية التي تتدخل تدخلاً بالغاً في حركة المرور الدولي، والمنفذة من جانب الدول الأطراف، كجزء من التقارير المنتظمة التي تقدمها الأمانة عن تطبيق اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتنفيذها.

٣٠- وستواظب الأمانة على الاتصال بصفة منتظمة بمنظمة التجارة العالمية من أجل وضع آلية للتصدي للمسائل المتعلقة بالتجارة إبان طوارئ الصحة العمومية التي تسبب قلقاً دولياً. وكذلك سيظل المدير العام على استعداد للوفاء بالولاية المتعلقة بتسوية النزاعات على النحو المبين في المادة ٥٦ من اللوائح.

## مجال العمل ٦: التبادل السريع للمعلومات العلمية

٣١- في عام ٢٠١٦ وضعت المديرية العامة سياسات وآليات جديدة في سياق طوارئ الصحة العمومية، كي تتبادل المنظمة البيانات الواردة في قائمة خطية مع الكيانات المعنية لأغراض الدراسات الوبائية والنمذجة الحسابية، في سبيل تيسير فهم حالات الطوارئ والاستجابة لها، وضمان الإتاحة السريعة للمعلومات الجديدة والبيانات المستمدة من الدراسات والتجارب السريرية الخاصة بالصحة العمومية، من أجل السماح بتطبيق هذه البيانات على نحو ملائم التوقيت في الاستجابة. وفي هذا الصدد، نشرت المنظمة بياناً عن سياستها بشأن تبادل البيانات في سياق طوارئ الصحة العمومية في أيار/مايو ٢٠١٦. ويتعلق هذا البيان بالبيانات الناتجة عن أنشطة الترصد والأنشطة المتعلقة بالأوبئة والاستجابة، والمتواليات الجينية ونتائج الدراسات الرصدية والتجارب السريرية.<sup>١</sup> وبموجب هذه السياسة، ستفصح الأمانة عن البيانات المتعلقة بالاستجابة للطوارئ وفقاً لأحكام اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) ذات الصلة. وستُحجب الأسماء التي تتعلق بها البيانات حفاظاً على الخصوصية وضماناً للسرية، وستعتمد المنظمة إلى التشاور مع البلدان المتضررة قبل الإفصاح عن البيانات. وتتشدد الأمانة أيضاً على المبدأ القائل بأن الأطراف المنشئة في تبادل البيانات ينبغي دائماً أن تحصل على حقها في التنويه وذكر أسماء المؤلفين وأن يتم دعمها وفقاً للمبادئ الدولية المنطبقة.

٣٢- أما تبادل العينات البيولوجية فسيكون موضوعاً لمزيد من المشاورات.<sup>٢</sup> وتحديداً عُقدت مشاورات تتناول مخطط المنظمة للبحث والتطوير<sup>٣</sup> فيما يتعلق ببلورة أداة إلكترونية لتقديم إرشادات بشأن اتفاق لنقل المواد، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ومن المقرر إجراء مشاورات تتناول البنوك البيولوجية في نيسان/أبريل ٢٠١٧.

١ انظر المقال الكامل للاطلاع على التفاصيل:

Policy statement on data sharing by WHO in the context of public health emergencies (في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦). السجل الوبائي الأسبوعي ٢٠١٦، ٩١(١٨): ٢٣٧-٢٤٠، متاح على الرابط التالي: <http://www.who.int/entity/wer/2016/wer9118/en/index.html> (تم الاطلاع في ٣ أيار/مايو ٢٠١٧).

٢ انظر الوثيقة ج ٥٧/٧٠.

٣ WHO. Being ready for the next epidemic: How to improve R&D funding for preparedness and response to emerging pathogens. An exploration of different funding and coordination models in the framework of the WHO R&D Blueprint for action to prevent epidemics I. Geneva: World Health Organization, 2016, available at: [http://www.who.int/csr/research-and-development/workstream\\_5\\_document\\_on\\_financing.pdf](http://www.who.int/csr/research-and-development/workstream_5_document_on_financing.pdf) (accessed 1 May 2017).

٤ [http://www.who.int/csr/research-and-development/documents/dev\\_guide\\_tools-bios/en/](http://www.who.int/csr/research-and-development/documents/dev_guide_tools-bios/en/) (تم الاطلاع في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧).

ومن الأمور ذات الصلة أيضاً بتبادل العينات البيولوجية، التقارير المصاحبة بشأن الآثار الصحية العمومية المترتبة على تنفيذ بروتوكول ناغويا<sup>١</sup> وعلى استعراض الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة. ٣،٢

٣٣- وكجزء من العمل الجاري للفريق الاستشاري المعني بالتأهب للأنفلونزا الجائحة بشأن التعامل مع بيانات المتواليات الجينية بموجب الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة، قدم الفريق العامل التقني المعني بتبادل بيانات المتواليات الجينية للأنفلونزا والتابع للفريق الاستشاري، النسخة النهائية من وثيقة معنونة "الخصائص المُثلى لنظام معني بتبادل بيانات المتواليات الجينية للأنفلونزا ضمن الإطار الخاص بالتأهب للأنفلونزا الجائحة". والوثيقة متاحة للاطلاع العام على الموقع الإلكتروني للمنظمة<sup>٤</sup> وهي تعطي أمثلة على أفضل الممارسات في مجال تبادل البيانات فيما يتعلق بالأمراض الأخرى وبالمخاطر والطوارئ الخاصة بالصحة العمومية.

### الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

٣٤- جمعية الصحة مدعوة إلى اعتماد خطة التنفيذ العالمية، كما أنها مدعوة أيضاً إلى الإحاطة علماً بأن خطة التنفيذ العالمية تعرض مجالات عمل ستشكل نسبة كبيرة من الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية. وبالتالي فقد ترغب جمعية الصحة في النظر في الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية بوصفها امتداداً لخطة التنفيذ العالمية، استناداً إلى المبادئ التوجيهية الواردة في الملحق ٢ من هذه الوثيقة.

١ الوثيقة م١٥/١٤٠.

٢ الوثيقة م١٦/١٤٠؛ وانظر أيضاً الرابط التالي: <http://www.who.int/influenza/pip/2016-review/en>، (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

٣ وفقاً للمقرر الإجرائي م١٤٠(٥)، واصلت الأمانة التعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والكيانات الدولية الأخرى المعنية، في سياق الالتزامات الدولية القائمة بشأن الحصول على المُمراضات والتقاسم العادل والمنصف للمنافع لصالح الصحة العمومية، وستقدم الأمانة تقريراً عن ذلك إلى جمعية الصحة العالمية السبعين.

٤ انظر [http://www.who.int/influenza/pip/advisory\\_group/twg\\_doc.pdf?ua=1](http://www.who.int/influenza/pip/advisory_group/twg_doc.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/مايو ٢٠١٧).

## الملحق ١

مجالات العمل المشمولة بمسودة خطة التنفيذ العالمية، والإجراءات والمراحل الرئيسية، والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها

توصيات لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها	الأهداف والأطر الزمنية	مجالات العمل المحدد للمنظمة في مسودة خطة التنفيذ العالمية
<p><b>التوصية ٢:</b> وضع خطة استراتيجية عالمية خمسية لتحسين تأهب الصحة العمومية واستجابتها.</p> <p><b>التوصية ٣:</b> تمويل تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بما في ذلك الدعم المقدم إلى الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية.</p> <p><b>التوصية ٨:</b> تعزيز مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية.</p> <p><b>التوصية ٩:</b> إعطاء الأولوية لدعم البلدان الأسرع تأثراً.</p> <p><b>التوصية ١٠:</b> تعزيز القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في إطار تعزيز النظم الصحية.</p>	<p>صياغة الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين عن طريق دورة المجلس التنفيذي الثانية والأربعين بعد المائة.</p> <p>قيام المنظمة بدعم ٦٠ بلداً في إعداد الخطط الوطنية في عام ٢٠١٨، ودعم ٧٠ بلداً آخر في عام ٢٠١٩ (المصدر: الميزانية البرمجية المقترحة ٢٠١٨-٢٠١٩، الوثيقة ج ٧/٧).</p> <p>تنفيذ خطط التنفيذ الإقليمية المعنية بالاستراتيجية العالمية، مع مراعاة الأطر الإقليمية.</p> <p>إدراج ثلاث وحدات إضافية بشأن تنفيذ اللوائح الصحية الدولية في منصة التعلم في مجال الأمن الصحي لمراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وثلاث وحدات جديدة بنهاية عام ٢٠١٨.</p> <p>بدء كل إقليم تابع للمنظمة في عقد اجتماعات سنوية أو كل سنتين لشبكة مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية بحلول عام ٢٠١٨.</p> <p>وضع الإطار المفاهيمي لدمج المتطلبات التي تنص عليها اللوائح في النظام الصحي ووظائف الصحة العمومية الأساسية بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وتطبيق الإطار تجريبياً بخمسة بلدان في عام ٢٠١٨.</p> <p>تحديث بوابة المنظمة للشراكات الاستراتيجية بصفة منتظمة لرسم خرائط التقدم المحرز والموارد المتاحة.</p>	<p>١- تسريع تنفيذ الدول الأطراف للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>وضع خطة استراتيجية عالمية خمسية لتحسين تأهب الصحة العمومية العالمية واستجابتها، لتقدم إلى جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين، في أيار/مايو ٢٠١٨.</li> <li>إعطاء الأولوية في الدعم المقدم من الأمانة للبلدان السريعة التأثير والمحدودة القدرات.</li> <li>تعبئة الموارد المالية من أجل تيسير عملية تنفيذ اللوائح على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني.</li> <li>دعم مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية ومواصلة تعزيزها.</li> <li>ربط بناء القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بتعزيز النظم الصحية.</li> </ul>

مجال العمل المحدد للمنظمة في مسودة خطة التنفيذ العالمية	الأهداف والأطر الزمنية	توصيات لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها
<p>٢- تعزيز قدرة المنظمة على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تعزيز تعاون المنظمة مع المنظمات داخل منظومة الأمم المتحدة.</li> <li>• تعزيز قدرة الأمانة على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).</li> </ul>	<p>تطبيق الإجراءات التشغيلية الموحدة بالجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالأمراض المعدية، في حالات الطوارئ الصحية بخمسة بلدان ذات أولوية.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الحفاظ على الدور القيادي للمنظمة في فرقة العمل العالمية المعنية بالاستجابة للآزمات الصحية التابعة للأمين العام للأمم المتحدة.</li> <li>• مواصلة تعزيز الشبكة العالمية للإنذار بحدوث الفاشيات ومواجهتها بحلول عام ٢٠١٨، في مجالات الترصد وتقييم المخاطر والتبليغ عن المخاطر.</li> </ul>	<p><b>التوصية ٤:</b> إذكاء الوعي بشأن اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وإعادة تأكيد الدور القيادي للمنظمة في منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ هذه اللوائح.</p> <p><b>التوصية ١٢:</b> تعزيز قدرة المنظمة وشراكاتها على تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) والاستجابة للطوارئ الصحية.</p>
<p>٣- تحسين رصد القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتقييمها والتبليغ بشأنها</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تنقيح إطار رصد اللوائح الصحية الدولية وتقييمها، وتقديمه إلى جمعية الصحة العالمية السبعين في أيار/ مايو ٢٠١٧ كي تنظر في اعتماده.</li> </ul>	<p>تقديم الدعم لستين بلداً لتنفيذ إطار رصد اللوائح الصحية الدولية وتقييمها (العناصر الطوعية من التقييم الخارجي المشترك، أو الاستعراض اللاحق، أو تمارين المحاكاة) في عام ٢٠١٨، وإلى ٦٠ بلداً آخر في عام ٢٠١٩ (المصدر: الميزانية البرمجية المقترحة ٢٠١٨-٢٠١٩، الوثيقة ج ٧/٧).</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• رفع تقارير سنوية عن نتائج عمليات التقييم الخاصة بإطار رصد اللوائح الصحية الدولية وتقييمها، إلى جمعية الصحة.</li> </ul>	<p><b>التوصية ٥:</b> اعتماد التقييم الخارجي للقدرات الأساسية وتعزيزه.</p>
<p>٤- تحسين إدارة الأحداث بما في ذلك تقدير المخاطر والتبليغ عن المخاطر</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• إنشاء الفريق الاستشاري التقني من الخبراء في أخطار الأمراض المعدية بحلول أيلول/ سبتمبر ٢٠١٧.</li> </ul>	<p>إنشاء الفريق الاستشاري التقني من الخبراء في أخطار الأمراض المعدية بحلول أيلول/ سبتمبر ٢٠١٧.</p>	<p><b>التوصية ٦:</b> تحسين تقدير المخاطر والتبليغ عن المخاطر من جانب المنظمة.</p>

مجال العمل المحدد للمنظمة في مسودة خطة التنفيذ العالمية	الأهداف والأطر الزمنية	توصيات لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها
٥- التدابير الصحية الإضافية وتعزيز الامتثال للتوصيات المؤقتة التي تنص عليها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)	<ul style="list-style-type: none"> <li>• صون مستودع على شبكة الإنترنت يضم التدابير الصحية الصادرة عن المنظمة بشأن مخاطر الصحة العمومية والتوصيات المؤقتة المتعلقة بطوارئ الصحة العمومية التي تسبب قلقاً دولياً، وتحديثه بانتظام.</li> <li>• صياغة الإجراءات التشغيلية الموحدة للمنظمة لمتابعة التدابير الصحية الإضافية ورفع الحالات التي تسبب قلقاً إلى السلطات الوطنية المختصة، بحلول حزيران/ يونيو ٢٠١٧.</li> <li>• إتاحة سجل المعلومات الخاصة بالأساس المنطقي والمعلومات العلمية الخاصة بالدول الأطراف بشأن التدابير الصحية الإضافية التي تتدخل تدخلاً بالغاً في حركة المرور الدولي، بصفة منتظمة على نظام المعلومات عن الأحداث الموجود على الموقع الإلكتروني للمنظمة.</li> <li>• احتواء التقرير المرحلي السنوي للمنظمة بشأن تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) على معلومات عن التدابير الصحية الإضافية التي تنفذها الدول الأطراف بموجب المادة ٤٣ من اللوائح.</li> </ul>	<p><b>التوصية ٧:</b> تعزيز الامتثال للشروط الخاصة بالتدابير الإضافية والتوصيات المؤقتة.</p> <p><b>التوصية ١٢-٧:</b> ينبغي للمنظمة أن تتعاون مع منظمة التجارة العالمية وسائر الوكالات المعنية على وضع نموذج أولي للتوصيات الدائمة.</p> <p><b>التوصية ١٢-٨:</b> ينبغي للمنظمة أن تشجع على الإقرار بهذه التوصيات الدائمة في عمليات تسوية النزاعات [...]...</p>
٦- التبادل السريع للمعلومات العلمية	<ul style="list-style-type: none"> <li>• عقد مشاورات حول استحداث أداة إلكترونية لتقديم إرشادات بشأن اتفاقات نقل المواد وبشأن البنوك البيولوجية في سياق مخطط المنظمة للبحث والتطوير، بحلول منتصف عام ٢٠١٧.</li> <li>• عقد مشاورات حول إعداد اتفاقات لتبادل البيانات، بنهاية عام ٢٠١٧.</li> </ul>	<p><b>التوصية ١١:</b> تحسين التبادل السريع لمعلومات وبيانات الصحة العمومية والمعلومات والبيانات العلمية.</p>

## الملحق ٢

### مسودة الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية لتحسين تأهب الصحة العمومية العالمية واستجابتها ٢٠١٨-٢٠٢٢: مبادئ توجيهية

#### معلومات أساسية

طلبت الوثيقة م١٤/١٤٠ (مسودة خطة التنفيذ العالمية للتوصيات الصادرة عن لجنة المراجعة المعنية بدور اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) في مواجهة فاشية الإيبولا والاستجابة لها) من أمانة المنظمة إعداد خطة استراتيجية عالمية خمسية بشأن تأهب الصحة العمومية العالمية واستجابتها، كي تُقدم إلى جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين في أيار/ مايو ٢٠١٨ من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والأربعين بعد المائة في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٨.

#### النطاق

تتضمن الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية مبادئ توجيهية وتوجهات استراتيجية لمواصلة تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بهدف تعزيز القدرات على المستوى العالمي والإقليمي والقطري في مجال التأهب لطوارئ الصحة العمومية المحتمل انتشارها على الصعيد الدولي والكشف عنها وتقييمها والاستجابة لها.

#### المبادئ التوجيهية

سيتم إعداد الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية على أساس ١٢ مبدأً توجيهياً مترابطاً:

##### ١- التشاور

سيتم إعداد الخطة عملية تشاورية من أيار/ مايو حتى تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، وسيشمل ذلك مشاورات تقنية محددة، ومشاورات على شبكة الإنترنت مع الدول الأعضاء، ومشاورات تقنية على الصعيد الإقليمي، وجلسة إعلامية واحدة على الأقل لمسؤولي الاتصال من البعثات الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وسوف تُعرض مسودة الخطة على المجلس التنفيذي في دورته الثانية والأربعين بعد المائة في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٨ لتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين في أيار/ مايو ٢٠١٨.

##### ٢- الملكية القطرية

إن بناء القدرات الخاصة بالأمن الصحي والتأهب لطوارئ الصحة العمومية والاستجابة لها، واستدامة هذه القدرات، مسؤولية أساسية تضطلع بها الحكومات الوطنية. وتزاعي الحكومات في هذه العملية سياقاتها الوطنية الصحية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية والسياسية لإرساء وتنفيذ قدرات كافية على المستوى الوطني ودون الوطني.

### ٣- الدور القيادي للمنظمة وتصريف الشؤون

سيقود برنامج المنظمة للطوارئ الصحية عملية إعداد وتنفيذ الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية لتأهب الصحة العمومية العالمية واستجابتها. وستقدم أمانة المنظمة تقارير إلى الأجهزة الرئاسية عن التقدم المحرز، في إطار التبليغ المنتظم عن تطبيق اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتنفيذها.

### ٤- الشراكات الواسعة

تحتاج الكثير من البلدان إلى الدعم التقني كي تقيم قدراتها وتعززها في مجال الأمن الصحي والتأهب لطوارئ الصحة العمومية. ويدعم العديد من الشركاء العالميين البلدان في ميدان الأمن الصحي وطوارئ الصحة العمومية. وكما جاء في قرارات جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسين، فإن منظمة الصحة العالمية تتعاون وتنسق أنشطتها، حسب الاقتضاء، مع الجهات التالية: الأمم المتحدة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والرابطة الدولية للنقل الجوي، والاتحاد الدولي للشحن البحري، والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية<sup>١</sup>. كما سيُنظر كذلك في التعاون مع سائر الجهات الفاعلة غير الدول واتحادات الصناعة المعنية.

### ٥- النهج المشترك بين القطاعات

تستلزم الاستجابة للتهديدات المُحدقة بالأمن الصحي العمومي وجود نهج منسق متعدد القطاعات (على سبيل المثال مع قطاعات الزراعة والنقل والسياحة والتمويل). وتتوافر لدى بلدان كثيرة منابر أو آليات للتنسيق الصحي، مثل نهج "الصحة الواحدة". وستشدد الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية على أهمية التخطيط من أجل تأهب الصحة العمومية عبر القطاعات المتعددة.

### ٦- التكامل مع النظام الصحي

لقد أدت فاشية مرض فيروس الإيبولا إلى وضع قضيتي الأمن الصحي وقدرة النظم الصحية على الصمود على رأس خطة التنمية. وسيؤدي الجمع بين القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) ووظائف الصحة العمومية الأساسية معاً إلى تعزيز الأمن الصحي والنظم الصحية، مما يقود إلى وجود نظم صحية قادرة على الصمود.

### ٧- مشاركة المجتمع المحلي

لا يتسنى تحقيق التأهب الفعال للطوارئ إلا بالمشاركة النشطة من جانب الحكومات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، والقادة المحليين، وآحاد المواطنين. ويجب أن تتولى المجتمعات المحلية الملكية في مسألة تأهبها، وأن تعزز التأهب للطوارئ التي تتراوح في نطاقها بدءاً من الأحداث المحلية أو الوطنية وصولاً إلى الجوائح والكوارث.

١ القرار جص ٥٨-٣ تنقيح اللوائح الصحية الدولية. متاح على:

[http://apps.who.int/gb/ebwha/pdf\\_files/WHA58-REC1/arabe/REC1-Part5\\_ar.pdf](http://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA58-REC1/arabe/REC1-Part5_ar.pdf) (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).



## ٨- التركيز على السياق الهش: "قوتنا من قوة أضعف حلقاتنا"

في حين يقدم برنامج المنظمة للطوارئ الصحية الدعم للبلدان كافة في تأهبها لمخاطر الصحة العمومية وطوارئها والاستجابة لها، سينصب التركيز المبدئي على مجموعة من البلدان ذات الأولوية التي تعاني من أوضاع هشة.<sup>١</sup> وسيضع تحديد البلدان ذات الأولوية في الحسبان تقييم القدرات الأساسية الوطنية وتقديرات المخاطر الأخرى، على سبيل المثال عن طريق استخدام منهجية INFORM.<sup>٢</sup>

## ٩- التكامل الإقليمي

استناداً إلى الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية، ستعد المكاتب الإقليمية التابعة للمنظمة خطط تنفيذ إقليمية، واضحة في الحسبان الأطر والآليات الحالية من قبيل: الترصد المتكامل للأمراض والاستجابة لها - استراتيجية خاصة بالمكتب الإقليمي لأفريقيا،<sup>٣</sup> واستراتيجية آسيا والمحيط الهادئ لمواجهة الأمراض المستجدة - إطار استراتيجي مشترك لإقليمي جنوب شرق آسيا وغرب المحيط الهادئ،<sup>٤</sup> والصحة ٢٠٢٠ - إطار واستراتيجية بشأن السياسات بالإقليم الأوروبي،<sup>٥</sup> ولجنة التقييم الإقليمية المعنية باللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) والتي أنشأتها اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط،<sup>٦</sup> وسائر النهج الإقليمية.

## ١٠- التمويل المحلي

لتحقيق الاستدامة على المدى الطويل، ينبغي دعم ميزنة وتمويل القدرات الأساسية اللازمة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) باستخدام موارد محلية، في جزء منها على الأقل. وسوف تعمل المنظمة مع البلدان من أجل التشجيع على تخصيص موارد مالية محلية لخطط العمل الوطنية اللازمة لإرساء القدرات الأساسية الخاصة بالترصد والاستجابة والحفاظ عليها. أما في البلدان التي تحتاج إلى موارد خارجية كبيرة، فستقدم أمانة المنظمة

١ انظر الوثيقة "أحدث المستجدات. برنامج المنظمة للطوارئ الصحية: التقدم المحرز والأولويات. الحوار الخاص بالتمويل. ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٦. للاطلاع على قائمة البلدان ذات الأولوية. متاحة على: <http://www.who.int/about/finances-accountability/funding/financing-dialogue/whe-update.pdf?ua=1> (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٢ مؤشر INFORM لإدارة المخاطر أداة لفهم مخاطر الأزمات والكوارث الإنسانية. متاح على: <http://www.informindex.org/Portals/0/InfoRM/INFORM%20Global%20Results%20Report%202017%20FINAL%20WEB.pdf?ver=2016-11-21-164053-717>

(تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٣ <http://www.afro.who.int/en/integrated-disease-surveillance/idsr.html> (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٤ [http://www.wpro.who.int/emerging\\_diseases/documents/docs/ASPED\\_2010.pdf?ua=1](http://www.wpro.who.int/emerging_diseases/documents/docs/ASPED_2010.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٥ [http://www.euro.who.int/\\_\\_data/assets/pdf\\_file/0011/199532/Health2020-Long.pdf?ua=1](http://www.euro.who.int/__data/assets/pdf_file/0011/199532/Health2020-Long.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

٦ [http://applications.emro.who.int/docs/RC62\\_Resolutions\\_2015\\_R3\\_16576\\_EN.pdf?ua=1](http://applications.emro.who.int/docs/RC62_Resolutions_2015_R3_16576_EN.pdf?ua=1) (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

الدعم لتعزيز الآليات المؤسسية اللازمة لتنسيق التعاون الدولي، استناداً إلى مبادئ التعاون الإنمائي الفعال (الملكية القطرية، والتركيز على النتائج، والشراكات الشاملة، والشفافية، والمساءلة).<sup>١</sup>

#### ١١ - ربط الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية بالمتطلبات التي تنص عليها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

ستقترح الخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية خمسة توجهات استراتيجية فيما يتعلق بمتطلبات اللوائح الصحية الدولية بالنسبة للدول الأطراف والمنظمة، علاوةً على الجوانب التشغيلية والتقنية الطوعية التي لا تمثل متطلبات تنص عليها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).

#### ١٢ - التركيز على النتائج، بما في ذلك الرصد والمساءلة

سيكون للخطة الاستراتيجية العالمية الخمسية إطار الرصد الخاص بها الذي يتضمن مؤشرات وأطراً زمنية، وسيتم إعداد هذا الإطار من خلال عملية تشاورية ويتم استخدامه للتبليغ السنوي لجمعية الصحة بشأن التقدم المحرز.

١ الشراكة العالمية للتعاون الإنمائي الفعال - مبادئ. (متاحة على <http://effectivecooperation.org/about/principles/>، تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

### الملحق ٣

## صياغة اختصاصات الفريق الاستشاري التقني من الخبراء في أخطار الأمراض المعدية

### الغرض

الغرض من إنشاء الفريق الاستشاري التقني من الخبراء في أخطار الأمراض المعدية هو تقديم تحليل ومشورة مستقلين للمنظمة بشأن أخطار الأمراض المعدية التي قد تشكل تهديداً للأمن الصحي العالمي.

### الوظائف

فيما يلي الوظائف التي يضطلع بها الفريق الاستشاري التقني:

- استعراض المعلومات عن أحداث الأمراض المعدية الجديدة والمستجدة؛
- تقييم السياق العالمي، بصفة منتظمة، من حيث محددات تغير أخطار الأمراض المعدية؛
- إجراء مسح أفقي لأخطار الأمراض المعدية الجديدة والمستجدة؛
- استعراض تقديرات المخاطر الخاصة بأحداث سابقة؛
- استعراض الاستجابة لأحداث سابقة؛
- تقديم التحليل والمشورة بشأن تحديد أولويات أنشطة المنظمة المعنية بالوقاية والتأهب فيما يتعلق بأخطار الأمراض المعدية؛
- تقديم التحليل والمشورة بشأن الشراكات الجديدة من أجل تعزيز الأمن الصحي العالمي.

### الهيكل

يتألف الفريق الاستشاري التقني من عدد يصل إلى ١٠ أعضاء يتولى تعيينهم المدير العام وفقاً للائحة أفرقة ولجان الخبراء الاستشاريين في المنظمة.<sup>١</sup>

يتم تعيين رئيس الفريق من جانب المدير العام.

يرفع الفريق الاستشاري التقني تقارير إلى المدير التنفيذي لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية.

سيضطلع برنامج المنظمة للطوارئ الصحية بوظائف الأمانة بالنسبة للفريق الاستشاري التقني، ويشمل ذلك تنظيم الاجتماعات وتقديم الخدمات الضرورية لتوثيق الاجتماعات.

<sup>١</sup> <http://apps.who.int/gb/bd/PDF/bd47/EN/regu-for-expert-en.pdf> (تم الاطلاع في ١ أيار/ مايو ٢٠١٧).

## الإجراءات

يعقد الفريق الاستشاري التقني اجتماعات فصلية عن طريق المؤتمرات المعقودة عن بُعد.

ستطلع المنظمة الفريق الاستشاري التقني، من خلال أمانة الفريق، على أحداث الصحة العمومية المعنية، والتنفيذ الجاري لاستراتيجيات الوقاية والمكافحة الطويلة الأمد، وأية توصيات صادرة عن الأفرقة الاستراتيجية التقنية الأخرى.

= = =